

سنن البيهقي الكبرى

21242 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا إسماعيل بن أحمد الجرجاني أنبأ محمد بن الحسين بن مكرم ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة ثنا إدريس الأودي ثنا طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن بن عباس Bهما في قوله Y D والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم قال كان المهاجرون حين قدموا المدينة يورثون الأنصار دون ذوي رحمهم للإخوة التي آخى النبي A بينهم فأنزلت هذه الآية ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون فنسخت ثم قال والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم من النصر والنصيحة والرفادة ويوصى لهم وقد ذهب الميراث رواه البخاري في الصحيح عن الصلت بن محمد وغيره عن أبي أسامة وروينا عن عكرمة عن بن عباس Bهما قال والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم كان الرجل يحالف الرجل ليس بينهما نسب فيرث أحدهما الآخر فنسخ ذلك الأنفال فقال وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض